

وزارة التنمية المحلية

قرار رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٢

وزير التنمية المحلية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإنتاجي الصادر بالقانون رقم ١١٠ لسنة ١٩٧٥ :
وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١١ بشأن تعيين وزير الدولة
للتنمية المحلية :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإنتاجي المركزي بترشيح خمسة أعضاء لمجلس إدارة مؤقت
لمدة سنة واحدة للجمعية التعاونية الإنتاجية للصناعات الهندسية بالزقازيق بمحافظة الشرقية :
وعلى ما عرضه جهاز الصناعات الحرفية والتعاون الإنتاجي :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية الإنتاجية للصناعات الهندسية بالزقازيق

بمحافظة الشرقية ، من السادة :

- ١ - السيد / سامي محمد حافظ محمد .
- ٢ - السيد / طارق على حسين جبر .
- ٣ - السيد / حسن هاشم إمبابي .
- ٤ - السيد / عبد المنعم السيد إبراهيم .
- ٥ - السيد / عبد السميم فتحى أحمد .

وذلك لتولى مباشرة جميع الاختصاصات المخولة للمجلس المنتخب وتصحیح الأوضاع
في الجمعية وإعادة تشییطها .

(المادة الثانية)

يتشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

وزير التنمية المحلية

المستشار الدكتور / محمد احمد عطية